

قرار محافظ البحر الأحمر  
رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩

محافظ البحر الأحمر:-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،  
= وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ في شأن التخطيط العمراني،  
= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة،  
= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية،  
= وعلى قرارنا رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٣ بشأن تقيين أوضاع المدارس القائمة بمدينة القصیر  
وعددهم (١٨) مدرسة لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحر الأحمر،  
= وعلى موافقتنا،

قرار

المادة الأولى

تعديل المادة الأولى من قرارنا رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٣ (البند السابع) لتكون على النحو التالي:-

تحصص قطعة أرض بمدينة القصیر بمساحة ٢٨٦٨٠ م٢ فقط (ثمانين ألف وستمائة وثمانين  
متر مربع لا غير) باسم الوحدة المحلية لمدينة القصیر لصالح مديرية التربية والتعليم  
بالبحر الأحمر المقام عليها مدرسة العوينة الابتدائية الجديدة بمنطقة العوينة الجديدة  
طبقاً للكروكي المعتمد منها.

المادة الثانية

يناط للوحدة المحلية لمدينة القصیر تسليم الأرض المخصصة لصالح مديرية التربية  
والتعليم بالبحر الأحمر المقام عليها مدرسة العوينة الابتدائية الجديدة بمنطقة العوينة  
الجديدة على ضوء الرفع المساحي المعتمد من المدينة ومندوب المساحة،

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلًا فيما يخصه وإبلاغه لجميع جهات الإختصاص،

محافظ البحر الأحمر

يعتمد  
لـ دواود / محمد محمد كامل

